

بلغة السالك لأقرب المسالك

المعجمة والعين المهملة قوله أى فى عدة مواضع أى بأن أخذت فيه يمينا وشمالا قوله بكسر الميم أى وبالهمز قوله ولم تصل له حاصلة أن الملطأة هى التى أزال اللحم وقربت للعظم ولم تصل إليه بل بقى بينها وبينه ستر رقيق فإن زال طلك الستر سميت موضحة قوله ثلاثة متعلقة بالجلد أى وهى الدامية والحارضة والسحاق و قوله وثلاثة باللحم أى وهى الباضعة والمتلاحمة والملطأة قوله غير الرأس أى الجبهة والخدين وأما الرأس فقد سبق الكلام على سبع جراحات فيه وسيأتى اثنتان ليس فيهما إلا الدية وهما المنقلة و الآمة قوله وسيأتى تفسيرها أى فى قوله ما ينقل بها فراش العظم للدواء وبحث بن فى تسميتها منقلة بقوله صوابه وإن هاشمة فقد قال مالك الأمر المجمع عليه عندنا أن المنقلة لا تكون إلا فى الرأس والوجه انظر المواق اه قوله بالمساحة هى بكسر الميم قوله وهذا إن اتحد المحل أى واعتبار القصاص بالمساحة إنما يكون إن اتحد المحل قوله لم يكمل بقية الجرح إلخ أى فمحل اعتبارالقصاص بالمساحة إذا لم يحصل إزالة عضو وإلا فيقطع العضو الصغير بالكبير وعكسه قوله المراد به هنا أى وأما الطبيب بمعنى المداوى فليس مرادا هنا قوله فلو نقص ولو عمدا أى على المساحة المطلوبة لأنه قد اجتهد قوله فلا شء على الطبيب أى فلا يقتص منه فلا ينافى أن عليه إن زاد الدية كما يأتى بعد قوله فإذا قطع خنصرا مثال لما يتحد فيه المحل قوله فإن كانت الجناية عمدا أى فإن كان الجرح عمدا والفرص عدم اتحاد المحل فى الجانى أو كان من زيادة الطبيب وقوله أو دون الثلث أى أو كان خطأ